بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار:٣٧

تأيخ القرار:١١/٧/١٩٩٣

(قـــرار)

استناداً الى الفقرة (١) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة (١٩٩٢). قرر المجلس الوطني بجلسته المنعقدة بتأيخ ٦/٧/١٩٩٣ ما يلي:-

١- يستثنى الائمة والخطباء من سن التقاعد الحتمي الوارد ذكره في الفقرة (٤) من المادة (٣) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ المعدل ويكون (٧٠) سبعون سنة بدلاً من (٦٣) ثلاثة وستون سنة.

٢- يعاد الراغبون من المتقاعدين الذين احيلوا على التقاعد بموجب الفقرة (٤) من المادة (٣) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ المعدل الى الخدمة.

٣- لايعمل بأي نص يتعارض مع احكام هذا القرار.

٤- على مجلس الوزراء تنفيذ هذا القرار.

٥- ينفذ هذا القرار اعتباراً من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق